



# دليل الطالب في الدراسات العليا

إعداد عمادة الدراسات العليا

الإصدار الرابع  
١٤٤٤هـ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# المحتويات

٣	المحتويات
٤	مقدمة
٥	تعريف موجز بالجامعة الإسلامية وبالدراسات العليا
٥	الجامعة الإسلامية
٥	الدراسات العليا
٨	القبول في الدراسات العليا
٨	شروط القبول ومواعيده
٩	المراحل التي يمر بها طالب الدراسات العليا
١١	الاختبارات
١٥	الحركات الأكademية
١٥	التأجيل
١٦	الاعتذار
١٦	الانسحاب
١٧	الانقطاع
١٧	الإنتدار
١٨	إلغاء القيد
١٩	إعادة القيد
١٩	الفرص الاستثنائية لرفع المعدل
٢١	التحويل
٢٣	الرسائل العلمية والإشراف والمناقشة
٢٧	إجراءات تسليم البحث
٢٩	الحقوق والواجبات
٢٩	الحقوق
٢٩	الواجبات
٣٢	المخالفات
٣٢	التظلم في الدراسات العليا
٣٥	المزايا المالية والخدمات
٣٥	المزايا المالية
٣٥	الخدمات
٣٩	توجهات
٤٠	وسائل التواصل

## مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلَلٌ لَهُ، وَمَنْ يُضْلَلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أخي الطالب في الدراسات العليا:

يسِّر عمادة الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية أن تقدم لك هذا الدليل الذي يشتمل على تعريف موجز بالجامعة، وكذلك التعريف بالدراسات العليا وتطورها وأنظمة والإجراءات المتبعة فيها.

وإننا إذ نقدم هذا الدليل لأبنائنا طلاب الدراسات العليا نأمل أن يجدوا فيه ما يفيدهم ويعينهم على الانتظام في دراستهم، بجد ومثابرة لتحقيق طموحاتهم العلمية. ونأمل منهم أن يلتزموا بما جاء فيه من تعليمات وإرشادات تسهم في تحقيق أهداف الجامعة الإسلامية وتحقيق أهداف الدراسات العليا.

وفق الله الجميع لما فيه الخير والسداد.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## عمادة الدراسات العليا

# تعريف موجز بالجامعة الإسلامية وبالدراسات العليا

## الجامعة الإسلامية

### الرؤية

منارة إسلامية عالمية رائدة في تعزيز المعرفة والتأثير الإيجابي خدمةً للمجتمعات، مع الالتزام بالتميز والشمولية

### الرسالة

التميز في صناعة المعرفة من خلال توفير بيئة تعليمية وبحثية محفزة للابتكار، وممكنة لريادة الأعمال، وداعمة للتنمية المستدامة والشراكة المجتمعية

### النشأة

أنشئت الجامعة الإسلامية بالأمر الملكي الكريم ذي الرقم (١١) وتاريخ ٢٥/٣/١٤٨١هـ وفي ١٨/٥/١٤٨٦هـ صدر المرسوم الملكي رقم م ١٨ بالموافقة على نظام الجامعة. ثم صدر نظام آخر للجامعة؛ وفقاً للمرسوم الملكي ذي الرقم م/٧٠ المؤرخ في ٧/٨/١٤٩٥هـ، إذ نص على أن "الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة مؤسسة إسلامية عالمية من حيث الغاية عربية، سعودية من حيث التبعية".

### القيم

انطلاقاً من رسالة الجامعة الإسلامية حددت القيم الحاكمة كما يأتي:

١. التنوع
٢. التراة
٣. الجودة
٤. المسؤولية
٥. الإبداع



## الدراسات العليا

### الرؤية

تقديم برامج دراسات عليا عالية الجودة تحقق الريادة في برامجها ومخرجاتها.

### الرسالة

الإشراف على برامج الدراسات العليا بالجامعة تنسيقاً وتنقيحاً ومراجعة، وتقديم الخدمات المتميزة لطلاب الدراسات العليا، وفقاً لمتطلبات الجودة والاعتماد الأكاديمي، وخدمة المجتمع المحلي والعالمي.

### النشأة

بدأت الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية في ١٣٩٥/١١/٢٣هـ بافتتاح قسم الدراسات العليا في إدارة مستقلة عن الكليات في شعبة واحدة هي شعبة السنة. ثم توالي افتتاح الشعب الأخرى.

وفي عام ١٤١١هـ تم دمج شعب الدراسات العليا في الأقسام العلمية داخل الكليات، وتم إضافة تخصصات أخرى.

وفي عام ١٤١٦هـ صدرت التوجيهات بإنشاء عمادة الدراسات العليا بالقرار الوزاري رقم (٧/٢) في ١٤١٦/٦/١١هـ المتوج بالموافقة السامية الكريمة بالتوجيه البرقي رقم (٤٥/٧) وتاريخ ١٤١٦/٦/٢٧هـ وترتبط بوكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، ولها مجلس يختص بالنظر في جميع الأمور المتعلقة بالدراسات العليا في الجامعة، واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها في حدود اختصاصه، وفق ما تقتضي به اللائحة الموحدة للدراسات العليا وقواعدها التنفيذية بالجامعة الإسلامية.

وقد حل محل هذه اللائحة صيغة جديدة صدرت بقرار مجلس شؤون الجامعات رقم (٢/٩) في ١٤٤٤/٩/٢، المتخد في الاجتماع التاسع المعقود بتاريخ ١٤٤٤/١/٣هـ، الموافق ٢٠٢٢/٨/٢٠م، والمبلغ بالتعيم رقم (٦٨٤٣) وتاريخ ١٤٤٤/٤/٤هـ. واعتمدت القواعد التنفيذية لها في الجامعة بقرار مجلس الجامعة رقم (١٤٤٤/٤/٢١)، وتاريخ (١٤٤٤/٨/٣).

### أهداف الدراسات العليا

تهدف الدراسات العليا إلى تحقيق الآتي:

- ١- العناية بالدراسات والأبحاث المتقدمة التي تخدم الأهداف الوطنية، والتوسع فيها، والعمل على نشرها.
- ٢- الإسهام في إثراء المعرفة الإنسانية بكافة فروعها عن طريق الدراسات المتخصصة والبحث العلمي؛ للوصول إلى إضافات علمية وتطبيقية مبتكرة، والكشف عن حقائق جديدة.

- ٣ إتاحة الفرصة التعليمية؛ لمواصلة الطلاب دراساتهم العليا محلياً.
- ٤ تقديم المواد والبرامج المؤهلة للطلاب؛ للرفع من مستوى تأهيلهم وكفاءتهم؛ لتقديم الدراسات والأبحاث التي تخدم الوطن، وتسهم في إثراء تخصصاتهم.
- ٥ استقطاب نخبة من الطلاب المتميزين من مختلف أنحاء العالم في أهم المجالات البحثية؛ للارتقاء بمخرجات البحث العلمي، وإثراء التنوع الثقافي المطلوب في برامج الدراسات العليا.
- ٦ إعداد وتأهيل الكفاءات العلمية والمهنية المتخصصة التي يحتاجها المجتمع.
- ٧ التشجيع على الإبداع والابتكار؛ لمسايرة متطلبات التطور المعرفي والتقني، والارتقاء بمستوى البحث العلمي، وتوجهه لمعالجة قضايا وتحديات التنمية المستدامة في المجتمع السعودي، والإقليمي، وال العالمي.
- ٨ تعزيز فرص التعاون والشراكات المختلفة محلياً، وإقليمياً، وعالمياً.
- ٩ تنمية مخرجات الاقتصاد المعرفي؛ للإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للمجتمع السعودي وال العالمي.

## القبول في الدراسات العليا

### شروط القبول ومواعيده

يرجع فيه إلى دليل القبول في برامج الدراسات العليا الذي يصدر في كل عام جامعي.

### الشروط العامة والخاصة للقبول، ومواعيد القبول:

يُرجَّع في سياسة القبول وإجراءاته وشروطه إلى دليل القبول الذي يحدث كل عام جامعي، وينشر في حساب العمادة على تويتر.

## المراحل التي يمر بها طالب الدراسات العليا

يمر طالب الدراسات العليا بمراحل متعددة في مسيرته الأكاديمية، ابتداء من صدور قيده وانتهاء للجامعة، وانهاء باستلام وثيقته وإخلاء طرفه من الجامعة، وتختلف هذه المراحل باختلاف طريقة الدراسة، والمرحلة الدراسية، ويمكن تلخيصها فيما يأتي:

- مرحلة دراسة المقررات (الدراسة المنهجية)، ويحرص الطالب فيها على:
  - أ- المواظبة على حضور المحاضرات والاستعداد الجيد لها، وأداء الأبحاث والواجبات والتکلیفات المطلوبة بقدر عال من الاهتمام والإتقان.
  - ب- اختيار موضوع البحث؛ إذ تعتبر هذه الفترة من أثمن الفرص التي تفتح للطالب آفاق الموضوع الذي يرغب أن يكون مجال البحث فيه.
- مرحلة التوجيه العلمي والبحث عن موضوع، وهذه المرحلة تزامن مع المرحلة السابقة، وتستمر بعدها، حيث تبدأ من الشهر الأول للتحاق الطالب بالبرنامج، وتستمر إلى اعتماد خطة البحث، ويعين فيها أحد أعضاء هيئة التدريس بالقسم موجهاً علمياً للطالب، وهدفه أن يوجه الطالب في بحر التخصص، ويسهم في بنائه العلمي التخصصي، ويساهم في صقل مهاراته البحثية، وحسّه الأكاديمي<sup>(١)</sup>، كما يساعد في اختيار موضوع بحثه، وإعداد خطته وترتيبها وصياغتها. ويحرص الطالب في هذه الفترة على:
  - أ- المواظبة على حضور اللقاءات الدورية مع الموجه العلمي مع الاستعداد الجيد لها، وأداء التکلیفات التي يكلفه بها بقدر عال من الاهتمام والإتقان.
  - ب- الاستزادة من المعرفة في التخصص وما يتصل به بشكل عام، مع التركيز على التخصص الدقيق للباحث.
  - ج- الاطلاع الموسع على مصادر التخصص: الأصيلة منها وال الحديثة (وتختلف التخصصات الأكاديمية في أهمية أصالة المصادر أو حداثتها).
  - د- اختيار الموضوع المناسب لبحثه، مع مراعاة المدة النظامية لتسجيله، ومراعاة الاعتبارات العلمية والمنهجية للموضوع المختار.
- مرحلة إعداد البحث، وتبدأ منذ الموافقة على تسجيل موضوع بحثه من المجلس صاحب الصلاحية، وتنتهي بتسلیم البحث إلى القسم بعد موافقة المشرف على البحث، وإفادته باكماله.
 

ويحرص الطالب في هذه المرحلة على الآتي:

<sup>(١)</sup> وله في سبيل تحقيق ذلك تکلیفه بالمهام والواجبات بما يتناسب مع الوضع الدراسي للطالب.

- أ- وضع خطة فصلية لإنجاز البحث بالاتفاق مع المشرف على البحث، مع مراعاة الانتهاء من البحث قبل انتهاء المدة النظامية بوقت كاف، وينصح بترك الفصل الأخير من المدة النظامية لمراجعة البحث.
- ب- العمل على إنجاز البحث وفق الخطة، وعدم التسويف أو تأخير العمل إلى أوقات الإجازة الصيفية فيصعب التواصل مع المشرف على البحث.
- ج- المواظبة على حضور اللقاءات الدورية مع المشرف على الرسالة أو المشروع البحثي مع الاستعداد الجيد لها.
- ٤- المناقشة، ويقصد بها الفترة الواقعه ما بين تسليم البحث بصورةنهائية للمناقشة، وإنجاز التعديلات المطلوبة من لجنة المناقشة وتسليم البحث بصورةنهائية بعد التعديلات.
- ويجدر التنبيه هنا على أن مسؤولية التواصل مع المناقشين تقع على عاتق الجهة التعليمية، والقسم العلمي، والمشرف على البحث، ولا يحق للطالب التواصل مع المناقشين سواء لتسليمهم البحث، أو لتحديد موعد المناقشة، وتدخله في هذا الشأن يعرضه للمساءلة وتطبيق النظام بحقه.
- ٥- إنهاء إجراءات التخرج، ويحرص الطالب في هذه الفترة على إنجاز التعديلات المطلوبة على البحث في أقرب فرصة، وبما لا يتجاوز المدة النظامية المحددة لها، والتقديم باستكمال المتطلبات النظامية الالزمه لمنحه الدرجة العلمية.

## الاختبارات

### أولاً: الاختبارات والتقديرات:

يتم إجراء الاختبارات في مقررات الدراسات العليا لنيل درجة الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه ورصد التقديرات وفقاً لما يأتي:

- ١- لا يعد الطالب ناجحاً في المقرر إلا إذا حصل فيه على تقدير (جيد مرتفع) على الأقل.
- ٢- تحدد درجة الأعمال الفصلية في توصيف البرنامج.
- ٣- الدرجة الكبرى لكل مقرر دراسي (١٠٠) مائة درجة والدرجة الصغرى للنجاح (٧٥) خمس وسبعون درجة.
- ٤- لا يتخرج الطالب إلا بعد إنتهاء متطلبات الدرجة العلمية وبمعدل تراكمي لا يقل عن (جيد جداً).
- ٥- يطبق على الطلاب المقيدين ابتداء من العام الجامعي ١٤٤٤هـ، احتساب التقدير العام للطالب عند تخرجه بناءً على المعدل التراكمي في المقررات الدراسية، ولا تتحسب الرسالة في المعدل التراكمي، ويعامل الطالب المقيدون قبل هذا التاريخ باحتساب المعدل التراكمي والتقدير على مجموع وحدات الرسالة والمقررات الدراسية.
- ٦- تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر على أساس أن وزن التقدير من (٥) نقاط كما يلي:

وزن التقدير من (٥)	رمز التقدير	التقدير	الدرجة المئوية
٥,٠٠	+ أ	ممتاز مرتفع	٩٥ - ١٠٠
٤,٧٥	أ	ممتاز	٩٥ إلى أقل من ٩٠
٤,٥٠	ب +	جيد جداً مرتفع	٨٥ إلى أقل من ٩٠
٤,٠٠	ب	جيد جداً	٨٠ إلى أقل من ٨٥
٣,٥٠	ج +	جيد مرتفع	٧٥ إلى أقل من ٨٠
١,٠٠	هـ	راسب	٧٥ فأقل

- ٧- يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب بناءً على معدله التراكمي كالتالي:
  - أ- (ممتاز) إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن (٤,٥) من (٥,٠٠).
  - ب- (جيد جداً) إذا كان المعدل التراكمي من (٣,٧٥) إلى أقل من (٤,٥) من (٥,٠٠).
  - ج- (جيد) إذا كان المعدل التراكمي من (٢,٧٥) إلى أقل من (٣,٧٥) من (٥,٠٠).

-٨- تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٧٥) إلى (٥,٠٠) من (٥,٠٠) عند التخرج.

وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) من (٥,٠٠) عند التخرج.<sup>١</sup>

ويشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:

أ- ألا يكون الطالب قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.

ب- ألا يكون الطالب قد انخفض معدله عن جيد جداً في فصل دراسي.

ج- ألا يكون الطالب قد تجاوز المدة النظامية للحصول على الدرجة في إكمال متطلبات التخرج.

د- ألا يكون الطالب قد أعيدت مناقشة رسالته.

هـ- ألا يكون الطالب قد حصل على إنذارين.

-٩- تكون مدة الاختبار التحريري النهائي ثلاثة ساعات.

-١٠- لا يسمح للطالب بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بدايته، كما لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.

-١١- الغش في الاختبار أو الشروع فيه أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمر يعاقب عليها الطالب وفق قواعد السلوك والانضباط الطلابي ويلغى قيده حتى لو كان ذلك للمرة الأولى.

-١٢- الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفرًا في ذلك الاختبار، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.

### **ثانياً: الحرمان:**

يحرم طالب الدراسات العليا من دخول الاختبار النهائي للمقرر إذا قلت نسبة حضوره عن ٧٥% من عدد المحاضرات لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويعد الطالب الذي يحرم من دخول الاختبار راسباً في المقرر ويعطى الدرجة التي حصل عليها في أعمال الفصل.

ويجوز لمجلس الكلية (أو من يفوضه) رفع الحرمان عن الطالب والسماح له بدخول الاختبار إذا قدم عذرًا مقبولاً على ألا تقل نسبة حضوره عن ٥٥% من المحاضرات المحددة للمقرر.

### **ثالثاً: الاختبار البديل:**

-١- إذا لم يتمكن طالب الدراسات العليا من دخول الاختبار النهائي لعذر قهري جاز مجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم قبول عذرها والسماح له بدخول اختبار بديل في مدة أقصاها بداية الفصل التالي، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد الاختبار ولا يعد راسباً.

<sup>١</sup> **تنبيه مهم:** لن يتم منح مرتبة الشرف للطلاب المقيدين ابتداء من العام الجامعي ١٤٤٤هـ

-٢- إذا لم يتمكن الطالب من دخول اختبار أعمال السنة لعذر قهري فيعطي فرصة للحصول عليها.

#### **رابعاً: الاختبار الشامل:**

**تعريفه:** اختبار المعارف والمهارات المطلوبة للحصول على درجات برامج الدراسات العليا (الدبلوم العالي/الماجستير/الدكتوراه).

- أ- المشمولون بالاختبار الشامل: جميع طلاب مرحلة الدكتوراه، وطلاب مرحلة الماجستير الذين يدرسون بأسلوب المقررات والاختبار الشامل.
- ب- لجنة الاختبار:
  - ١- يؤلف مجلس الكلية في بداية كل عام جامعي لجنة لإجراء الاختبار الشامل بشقيه التحريري والشفوي بناءً على اقتراح مجلس القسم يراعي فيها جوانب التخصص مكونة من ثلاثة أعضاء -على الأقل- من الأساتذة والأساتذة المشاركين في القسم.
  - ٢- يكون لكل عضو في الاختبار الشفوي (١٠٠) درجة، وتحسب الدرجة المئوية للاختبار الشفوي بقسمة مجموع ما حصل عليه الطالب على عدد الأعضاء.
  - ٣- تُعرض نتيجة الاختبار على مجلس القسم لإقرارها، وتبلغ الإدارة التنفيذية بالنتيجة خلال أسبوعين على الأكثر من تاريخ اعتمادها من عميد الكلية.
- ج- موعد الاختبار:
  - ١- يعقد الاختبار التحريري والشفوي خلال الفصل الدراسي التالي لإنتهاء المقررات الدراسية.
  - ٢- يكون بين الاختبار التحريري والشفوي مدة زمنية تحددها اللجنة؛ على الأقل يكون في يوم واحد.
  - ٣- يجوز للطالب أن يؤجل الاختبار مدة فصل دراسي واحد لعذر يقبله مجلس القسم مع إشعار الإدارة التنفيذية بذلك.
- د- إجراءات الاختبار:
  - ١- مدة الاختبار ثلاث ساعات -على الأقل- للتحريري وساعة -على الأقل- للشفوي، ويجوز تجزئته إلى عدة جلسات.
  - ٢- يكون لكل من الاختبارين درجة مستقلة من (١٠٠) ويعد الطالب مختاراً للختبار إذا حصل على ٧٥%- على الأقل- في كل منها.
  - ٣- يجوز للجنة أن تحدد بعض كتب التخصص تكون هي المحور الأساس للختبار.
  - ٤- إذا تخلف الطالب عن الاختبار أو عن شق منه بغير عذر يقبله مجلس القسم المختص

فيعد راسباً.

- ٥ - إذا أخفق الطالب في الاختبار أو في شق منه فله أن يعيد ما أخفق فيه مرة واحدة خلال فصلين دراسيين؛ فإن أخفق يلغى قيده بناءً على الفقرة (ب) من البند (٢) من المادة (٢٦).

## الحركات الأكاديمية

### التأجيل

**وهو نوعان:**

**١- تأجيل القبول:**

**المستند النظامي:**

المادة: (٢٠) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

**شروط تأجيل القبول وضوابطه:**

- ١- أن يكون تأجيل القبول لمرة واحدة، ولمدة عام دراسي كامل.
- ٢- أن يكون الطالب المتقدم للتأجيل قد صدر قرار قيده من الدراسات العليا، ومنح الرقم الجامعي.
- ٣- أن يوافق مجلس القسم وعميد الجهة التعليمية على تأجيل القبول.
- ٤- أن يتقدم الطالب -في حال رغبته تأجيل القبول- بطلبه إلى القسم المختص وفق النموذج المعد لذلك.
- ٥- أن يكون طلبه مشفوعاً بمسوغات مقبولة.
- ٦- أن يكون تقدمه قبل بداية الفصل الدراسي وبعد صدور قرار قيده.
- ٧- لا تتحسب مدة التأجيل ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة.
- ٨- لا يعد التأجيل نافذاً إلا بعد موافقة عميد الكلية، وتنفيذ وتسجيله من قبل الإدارة التنفيذية.
- ٩- لا يعد المؤجل خلال مدة التأجيل طالباً منتظمًا، ولا يحظى بميزات الطالب المنتظم.

**٢- تأجيل الدراسة:**

**المستند النظامي:**

المادة: (٢٢) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

**شروط تأجيل الدراسة وضوابطه:**

- ١- موافقة مجلسي القسم والكلية.
- ٢- أن يكون الطالب قد اجتاز فصلاً دراسياً أو أكثر.
- ٣- ألا يتجاوز مجموع مدة تأجيل الدراسة أربعة فصول دراسية.
- ٤- أن يتقدم بطلب تأجيل الدراسة للقسم المختص قبل بداية الفصل الدراسي بما لا يقل عن أسبوعين، وفق النموذج المعد لذلك.
- ٥- أن يكون طلبه مشفوعاً بمسوغات يقبلها مجلساً القسم والكلية.

- ٦ لا يجوز تأجيل فصول الفرصة الإضافية لإكمال الرسالة، وفصل الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل.
- ٧ لا تحتسب مدة تأجيل الدراسة ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة.
- ٨ لا يعد طلب تأجيل الدراسة نافذاً إلا بعد موافقة مجلس الكلية، وتنفيذ وتسجيله من قبل عمادة الدراسات العليا، وبإمكان الطالب الاطلاع على نتيجة طلبه عبر بوابته الإلكترونية.
- ٩ لا يعد المؤجل خلال مدة التأجيل طالباً منتظاماً، ولا يحظى بميزات الطالب المنتظم.

## الاعتذار

### المستند النظامي:

المادة: (٢٣) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

### شروط الاعتذار عن مقررات الفصل الدراسي وضوابطه :

- أولاً: يجوز أن يعتذر الطالب عن جميع مقررات الفصل الدراسي وفق الضوابط الآتية :-
- ١ أن يتقدم بطلب الاعتذار إلى القسم المختص وفق النموذج المعروض لذلك قبل بدء الاختبار النهائي بما لا يقل عن أسبوعين.
  - ٢ موافقة مجلس القسم وعميد الكلية على الاعتذار.
  - ٣ ألا يكون هذا الفصل الدراسي ضمن الفرص الإضافية لإكمال الرسالة، أو الفرص الاستثنائية لرفع المعدل أو الفصل الأخير لدراسة المقررات.
  - ٤ ألا يتجاوز مجموع فصول الاعتذار فصلين دراسيين.
  - ٥ لا يعد طلب الاعتذار نافذاً إلا بعد موافقة عميد الكلية، وتنفيذ وتسجيله من قبل الإدارة التنفيذية.
  - ٦ يحتسب هذا الفصل ضمن المدة القصوى للحصول على الدرجة من البرنامج دون احتساب الرسوب، ويرمز لمقررات الاعتذار بالرمز (ع) في سجل الطالب الأكاديمي.
- ثانياً: يجوز للطالب الاعتذار عن مقرر دراسي أو أكثر وفق الضوابط الآتية:
- ١ أن يتقدم بطلب الاعتذار قبل بدء الاختبارات النهائية بما لا يقل عن أسبوعين.
  - ٢ أن يكون طلبه مشفوعاً بمسوغات مقبولة.
  - ٣ ألا يكون المقرر المعذر عنه بحث التخرج.
  - ٤ ألا يكون المقرر المعذر عنه ضمن مقررات الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل، أو المقررات التكميلية.
  - ٥ ألا يزيد عدد المقررات المعذر عنها للفصل الدراسي الواحد عن مقررين، ولا يزيد في المرحلة الأكاديمية كاملة عن أربعة مقررات.
  - ٦ ألا يكون غياب الطالب في المقرر أو المقررات المعذر عنها قد تجاوز ٢٥% من مجموع وحدات تدريس المقرر.

## الانسحاب

### المستند النظامي:

المادة: (٢٤) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

ويقصد بالانسحاب: إنهاء الطالب علاقته بالجامعة المقيد بها بشكل تهائى، قبل إكماله برنامجه الدراسي؛ فيتقدم الطالب بطلب الانسحاب إلى القسم المختص وفق النموذج المعد لذلك، وتنفذ عمادة الدراسات العليا إلغاء قيد الطالب المنسحب بعد استكمال النموذج المعد لذلك، واستكمال إجراءات إخلاء الطرف من الجهات المعنية؛ مع العلم بأنه إذا انسحب طالب الدراسات العليا من الجامعة ثم أراد الالتحاق بها مجدداً، يجوز للجامعة أن تطبق عليه شروط القبول وقت التقديم الجديد.

## الانقطاع

### المستند النظامي:

المادة: (٢٥) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

### حالات الانقطاع عن الدراسة:

- ١- إذا لم يسجل الطالب المقررات خلال الفصل المتاح له التسجيل فيه، ويعد الطالب الدراسي برسوم منقطعاً إذا لم يسددها خلال التوقيت المحدد لذلك.
- ٢- إذا سجل الطالب في أحد الفصول ولم يباشر دراسة المقررات خلال أربعة أسابيع من بداية الفصل الدراسي؛ ويدخل في ذلك: إذا لم يباشر الدراسة بعد انتهاء فرص التأجيل أو الاعتذار خلال أربعة أسابيع من بداية الفصل الدراسي.
- ٣- إذا انقطع الطالب عن الموجة العلمي أو المشرف مدة فصل دراسي دون عذر مقبول.
- ٤- إذا استوفى الطالب الفصول المحددة له تسجيل الرسالة فيها دون أن يسجل بناءً على ما ورد في القاعدة التنفيذية للمادة (٣٦)، والمادة (٢٥) وقاعدتها التنفيذية.

## الإنذار

### المستند النظامي:

المادة: (٤) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

### حالات استحقاق الإنذار:

- ١- إذا ثبت عدم جدية الطالب في مرحلة الرسالة العلمية- بناءً على تقرير المشرف على الرسالة العلمية.
- ٢- إذا زادت نسبة غيابه بدون عذر مقبول على (٢٥٪) من مجموع ساعات الإشراف في كل فصل دراسي؛ بناءً على ما يقدمه المشرف، ويتم تكرار إنذاره إذا زادت نسبة الغياب على (٥٠٪)، ويحكم بعدم تلافيه أسباب الإنذار ببلوغ النسبة (٧٥٪).
- ٣- إذا لم يتناسب مقدار ما أنجزه من الرسالة مع الفصل الذي أمضاه.



## إلغاء القيد

### الستند النظمي:

المادة: (٢٦) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

### حالات استحقاق إلغاء القيد:

#### حالات استحقاق إلغاء القيد:

- ١- يُلغى قيد الطالب من قبل عمادة الدراسات العليا بناءً على إشعار من الجهة التعليمية، أو بناءً على التنسيق معها في الحالات الآتية:
  - أ- إذا انقطع عن الدراسة، وفقاً لأحكام المادة (الخامسة والعشرون) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا وقاعدتها التنفيذية.
  - ب- إذا لم يجتاز المقررات التكميلية، وفق الضوابط التي تقرها اللجنة الدائمة.
  - ج- إذا انخفض معدله التراكيبي عن تقدير (جيد جداً) في فصلين دراسيين متتاليين.
  - د- إذا اتضح أن قبوله مبني على تقديميه معلومات أو وثائق غير صحيحة كلياً أو جزئياً.
  - هـ- إذا لم يحصل على الدرجة العلمية خلال المدة المحددة للبرنامج.
  - و- إذا لم يسجل الطالب مشروعه البحثي قبل نهاية الفصل السابع.
  - ز- إذا لم يسدد الطالب رسوم الدراسة بناءً على إشعار الجهة المختصة.
  - ح- إذا أصيب الطالب بمرض من الأمراض السارية.
  - طـ- إذا انقطع عن الدراسة بأي صورة من صور الانقطاع الواردة في حوكمة الانقطاع السابقة.
- ٢- يُلغى قيد الطالب بقرار من اللجنة الدائمة؛ بناءً على توصية مجلس القسم، وتأييد من مجلس الكلية في الحالات الآتية:
  - أ- إذا ثبت عدم جديته في مرحلة الرسالة العلمية وفقاً لأحكام المادة (الرابعة والأربعون) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا.
  - ب- إذا لم يجتاز الاختبار الشامل بعد السماح له بإعادته مرة واحدة.
  - ج- إذا قررت لجنة الحكم على الرسالة العلمية عدم صلاحيتها للمناقشة، أو عدم قبولها بعد المناقشة.
  - د- إذا أخل بالأمانة العلمية سواءً في مرحلة دراسته للمقررات، أو خلال إعداده للرسالة العلمية، أو أخل بالأنظمة، أو اللوائح، أو القرارات ذات العلاقة.
  - هـ- إذا لم يسلم الرسالة أو المشروع البحثي بعد المناقشة مستوفياً للتعديلات خلال المدة المحددة نظاماً، وكذلك إذا انقطع الطالب ولم يتجاوب مع المشرف العلمي والقسم المختص لاستكمال إجراءات المناقشة أو إجراءات التخرج بعد تسليميه للرسالة، واستيفاء المدد المحددة لذلك نظاماً.
  - و- إذا اختلف أعضاء لجنة المناقشة في الحكم على الرسالة، ورأى المجالس العلمية إلغاء قيد الطالب، وعدم إسناد الرسالة لمناقش بديل.
  - ز- إذا لم يتخرج الطالب بتقدير (جيد جداً).

- ح- إذا عوقب الطالب بالفصل من الجامعة لأسباب تأديبية وفق قواعد السلوك والانضباط الطلابي.
- ط- إذا أوصت لجنة المناقشة باستكمال أوجه النقص في الرسالة وإعادة مناقشتها مرة أخرى ولم يتقدم الطالب برسالته بعد استيفاء جوانب النقص فيها في المدة المحددة له.

### **إعادة القيد**

#### **المستند النظامي:**

المادة: (٢٧) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا.

#### **شروط إعادة القيد:**

- ١- توصية مجلس القسم.
- ٢- توصية مجلس الكلية.
- ٣- موافقة اللجنة الدائمة للدراسات العليا.
- ٤- وجود أعذار قهريّة مقنعة حالت دون مواصلة الطالب لدراسته.

### **الفرص الاستثنائية لرفع المعدل**

#### **المستند النظامي:**

المادة: (٢٨) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدها التنفيذية.

#### **من يتحل له الفرصة الإضافية لرفع المعدل:**

- ١- من انخفض معدله عن جيد جداً لفصلين متتاليين.
- ٢- من انخفض معدله عن جيد جداً في المقررات التي تدرس في فصل واحد.
- ٣- من انخفض معدله عن جيد جداً في آخر فصل من فصول المنهجية.

#### **شروط الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل:**

- ١- أن تكون الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل مرة واحدة.
- ٢- ألا تزيد الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل عن عام جامعي يتم منحها بقرار واحد.
- ٣- أن يمكن للطالب رفع المعدل التراكيبي إلى تقدير (جيد جداً) بنهاية الفرصة الاستثنائية بناءً على دراسة وضعه من القسم بعد الاطلاع على درجاته في الفصول التي أنهاها ويشرط لتحقيق ذلك أن يكون معدل الطالب من (٣,٥٠) إلى أقل من (٣,٧٥) ولمجلس الكلية الاستثناء من ذلك بناءً على الضوابط الآتية:

- أ- ألا يقل معدل الطالب عن (٣,٢٥).
- ب- أن يكون متوسط نجاح الطالب (٨٥ درجة) بما فوق في المقررات التي سبق له دراستها.
- ج- وجود ظروف أدت إلى تدني درجاته في مقررات معينة هي سبب انخفاض معدله التراكيبي.
- ٤- يشترط لاستمراره في الفرصة الاستثنائية -إذا كانت في فصلين دراسيين، أو ثلاثة فصول- أن يكون قد حصل في الفصل الأول منها على معدل يمكن أن يرتفع إلى (جيد جداً) بنهاية الفصل الأخير من الفرصة؛ فإذا تبين استحالة

رفع معدله لا يسمح له بمواصلة الدراسة ويلغى قيده بناءً على المادة (٢٦) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا في الجامعات.

- ٥ أن يقدم الطالب بطلب الفرصة في فترة التقديم المتاحة نظاماً، بحيث لا يتجاوز أسبوعاً من بداية الفصل الذي يتاح له الحصول على الفرصة فيه.
- ٦ أن يتلزم طالب الدراسات العليا بدراسة مقررات الفرصة الاستثنائية والاختبار فيها، ولا يجوز له تأجيل فصول هذه الفرصة، ولا اعتذار عن جميع مقرراتها، أو عن بعضها.
- ٧ أن يتعهد الطالب بمتابعة طلبه حتى تفعيل القرار من قبل الإدارة التنفيذية للدراسات العليا.
- ٨ أن يكون تقدمه وفق النموذج المعد لذلك.
- ٩ يشترط للتوصية بالفرصة الإضافية إمكان تنفيذها من حيث استمرار الدراسة في البرنامج، وإتاحة المقررات بما لا يخل بالضوابط السابقة واللوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة.

#### **كيفية احتساب الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل :**

- ١- تتحسب الفرصة بجمع النقاط التي حصل عليها الطالب في الفصول السابقة التي انخفض فيها معدله مع النقاط المفترض حصوله عليها في فصول الفرصة الاستثنائية، وتقسم على مجموع وحدات المقررات التي سبق حصوله عليها الفصول السابقة مع وحدات المقررات التي يقترح دراسته لها في فصول الفرصة الاستثنائية اللاحقة، ويكون الناتج هو: المعدل الافتراضي الذي يحصل عليه الطالب في الفرصة الاستثنائية، وتوجد في النظام الأكاديمي (إي ريجستر) شاشة تساعد على احتساب الفرصة الاستثنائية.
- ٢- بناءً على الفقرة السابقة تحدد المدة المناسبة للفرصة الاستثنائية (فصل واحد، أو فصلين، أو ثلاثة)، ويحدد عدد المقررات والوحدات التي يحتاجها الطالب لرفع معدله مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٣) من ضوابط الفرصة السابقة .
- ٣- تتحسب الفرصة الاستثنائية لرفع المعدل -على افتراض نجاح الطالب- بما متوسطه: (٨٥) درجة، وزن تقديرى قدره: (٤,٥)، لجميع المقررات، ولا تتحسب بأكثر من ذلك حسب ما هو متبع؛ بناءً على دراسة أوضاع الطلاب المنخفضة معدلاً لهم.
- ٤- يكون تحديد المقررات بحسب وضع الطالب؛ فإن كان قد تبقى له من المقررات وفصول دراسة المقررات ما يكفي للفرصة الاستثنائية؛ فيكتفى بذلك، ويستمر الطالب في خطته الدراسية. وإن كانت تلك المقررات لا تكفي لرفع معدله؛ فيستمر الطالب في خطته الدراسية، ويسمح له بإعادة دراسة بعض المقررات حسب الحاجة لذلك، وإذا كان الطالب قد أنهى فصول المقررات، فيسمح له حينئذ بإعادة دراسة بعض المقررات ويستحسن أن يكون ذلك في المقررات التي حصل فيها الطالب على تقدير (جيد)، أو الدرجات الأقل ، أو دراسة بعض المقررات الاختيارية التي لم يدرسها من قبل؛ إذا كانت موجودة في توصيف البرنامج.

## التحويل

### وهو نوعان:

#### ١- تحويل من خارج الجامعة:

##### المستند النظامي:

المادة: (٣٠) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

##### شروط التحويل إلى الجامعة من جامعة أخرى:

يجوز قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة بعد توفر الضوابط الآتية:

- موافقة الإدارة التنفيذية وتوصية مجلسي القسم والكلية.
- ألا يكون الطالب مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
- أن يتوفّر في الطالب شروط القبول في البرنامج الذي يريد التحويل إليه، وأن يجتاز الاختبار التخصصي للبرنامج -إن وجد-، وأن تطبق عليه شروط إجراءات المفاضلة للقبول في البرنامج.
- يجوز احتساب المقررات والوحدات التي درسها الطالب في الجامعة المحول منها؛ بناءً على ما ورد في المادة (١٩) من هذه اللائحة وقاعدتها التنفيذية في الجامعة.
- أن يكون الطالب قد أمضى ما لا يقل عن فصل دراسي في الجامعة المحول منها، ولا يشمل ذلك فصول التأجيل أو الاعتدار.
- أن يحصل الطالب في المقررات التي درسها في الجامعة المحول منها على تقدير (ممتاز)؛ أو ما يعادله.
- أن يكون أسلوب دراسة الطالب في الجامعة المحول منها مطابقاً أو مقارباً لأسلوب الدراسة في البرنامج الذي يرغب التحويل إليه في الجامعة الإسلامية.

#### ٢- تحويل داخل الجامعة:

##### المستند النظامي:

المادة: (٣١) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا، وقاعدتها التنفيذية.

##### شروط وضوابط التحويل من تخصص إلى تخصص آخر:

- أن تتوفّر شروط القبول في الطالب المحول بالإضافة إلى أي شروط أخرى يراها القسم ضرورية.
- يجوز احتساب الوحدات الدراسية التي سبق دراستها في الجامعة إذا رأى القسم المختص أنها معادلة للبرنامج الذي يريد التحويل إليه، وتدخل ضمن معدله التراكمي.
- ألا يكون الطالب قد ألغى قيده لأي سبب من الأسباب الواردة في المادة (٢٦) من هذه اللائحة.
- تحسّب المدة التي قضّاها الطالب في البرنامج المحول منه ضمن المدة القصوى المحددة للحصول على الدرجة.
- يكون التحويل من برنامج إلى آخر لمرة واحدة خلال المدة المحددة للحصول على الدرجة.
- أن يوافق عميد الكلية التي سينتقل منها الطالب بالتنسيق مع رئيس القسم المختص.
- أن يكون الطالب قد أمضى ما لا يقل عن فصل دراسي في تخصصه المحول منه، ولا يشمل ذلك فصول

التأجيل أو الاعتذار.

- ٨- ألا يؤثر تحويل الطالب على الحد الأدنى لفتح الشعبة للبرنامج المحول منه.
- ٩- أن تكون المدة المتبقية للطالب كافية للحصول على الدرجة العلمية في البرنامج المحول إليه.
- ١٠- أن يحقق الطالب المعدل التراكمي الذي يشترطه البرنامج المحول إليه.

## الرسائل العلمية والإشراف والمناقشة

### المستند النظامي:

المادة (٣٦) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا وقاعدتها التنفيذية

#### أولاً: تسجيل مشروع الرسالة العلمية:

على طالب الدراسات العليا -بعد إنتهاء جميع متطلبات القبول واجتيازه فصلاً دراسياً على الأقل من فصول المقررات الدراسية بمعدل تراكمي لا يقل عن (جيد جداً)- التقدم بمشروع رسالته العلمية إلى القسم المختص؛ ليوصي به إلى مجلس الكلية للموافقة عليه.

##### أ- شروط تسجيل مشروع الرسالة العلمية:

- ١- أن يجتاز الطالب فصلاً دراسياً -على الأقل- من فصول المقررات الدراسية.
  - ٢- لا يحق للطالب التقدم بمشروع الرسالة إذا قل معدله التراكمي عن تقدير (جيد جداً).
  - ٣- تكون الموافقة على تسجيل مشروع الرسالة بقرار من مجلس الكلية؛ بناءً على توصية مجلس القسم المختص.
- ب- تبدأ المدة المتأخرة لتسجيل مشروع الرسالة من اجتياز الطالب فصلاً دراسياً -على الأقل- من فصول المقررات الدراسية إلى نهاية الفصل السادس من المدة النظامية للطالب؛ فإن لم يسجل رسالته قبل نهاية الفصل السادس يعد منقطعاً ويلغى قيده.

##### ج- تعديل مشروع الرسالة العلمية:

- يجوز للطالب أن يتقدم بتعديل نهائي لمشروع رسالته وفق ما يلي:
- ١- التقدم بطلب التعديل قبل بداية الفصل الأخير من المدة النظامية.
  - ٢- ذكر مبررات التعديل.
  - ٣- تأييد المشرف.
- تكون الموافقة على التعديل في الخطة بقرار من مجلس الكلية؛ بناءً على توصية مجلس القسم المختص.

#### ثانياً: بحث التخرج:

##### أ- ضوابط بحث التخرج:

يعامل بحث التخرج في مدة تسجيجه وإجراءاته وفق الضوابط الآتية:

- ١- يطبق نظام الدراسة بالمقررات الدراسية وببحث التخرج على طلاب الدراسات العليا في مرحلة العالمية (الماجستير) المستجدين ابتداءً من العام الجامعي (١٤٤٤)، ويستمر العمل بضوابط

المشروع البحثي المعتمدة من مجلس الجامعة بالقرار رقم (٣٥٥/١٤٣٩) وتاريخ ١٤٤٠/٩/١ هـ للطلاب الذين انتظموا في الدراسة قبل العام الجامعي ١٤٤٤ هـ

- ٢- يعد بحث التخرج مقرراً من المقررات الدراسية من حيث رصد الدرجات والتقديرات، ولا يعامل معاملة الرسائل العلمية.
- ٣- تكون الأولوية في تدريس مقرر بحث التخرج لأعضاء هيئة التدريس في الجامعة بحسب الدرجة العلمية والتخصص.
- ٤- يسجل طلاب البرنامج في المقرر بنظام الشعب، ويراعى ما ورد في المادة (٤٣) من اللائحة المنظمة للدراسات العليا وقاعدتها التنفيذية بشأن عدد الطلاب لكل شعبه.
- ٥- يحتسب النصاب التدريسي لعضو هيئة التدريس بوحدة دراسية لكل طالبين، ويستمر ذلك حتى تسليمهم بحث التخرج.
- ٦- لا يحق للطالب الاعتذار عن الفصل المخصص لإنجاز بحث التخرج.
- ٧- يعد بحث التخرج وفق دليل إعداد الرسائل العلمية وبحوث التخرج المعتمد من مجلس الجامعة، وتطبق عليه أخلاقيات البحث العلمي في الجامعة.
- ٨- لا يزيد عدد صفحات بحث التخرج عن (١٠٠) صفحة تشمل متن البحث، ومقدمته وفهرسه.

**بـ- آلية تقديم بحث التخرج وإنجازه وتقديره:**

- ١- يسجل الطالب مقرر بحث التخرج في الفصل الدراسي المحدد في الخطة الدراسية للبرنامج.
- ٢- يقدم الطالب خطة البحث وفق النموذج المعد لذلك من اللجنة الدائمة للدراسات العليا رئيس القسم المختص.
- ٣- تكون في كل قسم علمي لجنة علمية مختصة لفحص مشروعات بحوث التخرج، والموافقة عليها.
- ٤- يجب على الطالب تسليم بحث التخرج نهاية الفصل الثاني من إتاحته له؛ على أن يكون ذلك قبل بداية الاختبارات النهائية، ووفقاً للتقويم الأكاديمي للدراسات العليا.
- ٥- عند تسجيل الطالب مقرر مشروع بحث التخرج للمرة الأولى ولم يتمكن من إكمال متطلبات المقرر يرصد له تقدير(م)، ويعاد تسجيله له في الفصل التالي.
- ٦- إذا لم يكمل الطالب متطلبات المقرر في الفصل الذي يليه يرصد له تقدير (هـ) في سجله الأكاديمي ويعد راسبأً، ويحتسب ذلك في معدله التراكمي، وله أن يعيد تسجيل بحث تخرجه والاستفادة مما تبقى من فصول المدة النظامية.
- ٧- في حال اكتمال بحث التخرج يتقدم به الطالب لأستاذ المقرر، وفي حال إجازته يقدمه

أستاذ المقرر إلى القسم العلمي؛ لترشيح أحد أعضاء هيئة التدريس من القسم لمناقشته وتحكيمه.

٨- عند إجازة بحث التخرج من أستاذ المقرر والمحكم؛ تكون الدرجة المستحقة له مجموع درجتي أستاذ المقرر، وله (٦٠) درجة، ودرجة محكمه وله (٤٠) درجة.

### **ثالثاً: تعيين الموجّه العلمي والمشرف:**

يعين للطالب منذ التحاقه بالبرنامج موجّه علميّ، يساعده في اختيار موضوع الرسالة ويكون تعيينه وفق الآتي:

١- يعين الموجّه العلمي بقرار من مجلس القسم، ويكون ذلك في مدة لا تزيد عن شهر واحد من بداية التحاق الطالب بالبرنامج.

٢- يراعى تخصص الموجّه العلمي الدقيق ومجال اهتمام الطالب الباحثي عند إسناد التوجيه العلمي.

٣- يقوم الموجّه العلمي بمتابعة الطالب وتوجهه في اختيار موضوع الرسالة، وإعداد خطة البحث.

٤- يقدم الموجّه العلمي إلى رئيس القسم -في نهاية كل فصل- تقريراً عن مدى جدية الطالب، وانتظامه في الحضور وفق النموذج المعد لذلك، وتزود الإدارة التنفيذية بصورة منه.

٥- الأصل أن يكون الموجّه العلمي هو المشرف على الرسالة عند تسجيل الطالب لمشروعها، ولا يعدل عن ذلك إلا بمسوغات مقنعة.

٦- يعين الموجّه العلمي مشرفاً على الرسالة بعد اعتماد مشروعها بتوصية من مجلس القسم المختص، وموافقة مجلس الكلية.

### **رابعاً: لجنة متابعة الطالب في إنجاز رسالته:**

ويطبق هذا الإجراء على طلاب مرحلة الدكتوراه المقيدين ابتداء من العام الجامعي ١٤٤٤هـ في جميع برامج الدراسات العليا دون من سبقهم؛ فتكون في كل قسم علمي لجنة علمية -لكل رسالة (دكتوراه)- تتبع إنجاز الطالب لرسالته العلمية، وتحتمع هذه اللجنة مع الطالب مرة كل فصل دراسي؛ وفق التقويم المعتمد من مجلس الجامعة، وتكون هذه اللجنة وفق الضوابط والمهام الآتية:

١- ضوابط اللجنة:

أ. أن يكون جميع أعضاء اللجنة ممن يحق لهم الإشراف والمناقشة في مرحلة الدكتوراه.

ب. يراعى مقاربة التخصص الدقيق لأعضاء اللجنة لموضوع الرسالة قدر الإمكان.

ج. أن تتكون أعضاء اللجنة من (٣) أعضاء على الأقل، ويكون المشرف رئيسها.

- د. تكون قرارات اللجنة ملزمة ونافذة في حق الطالب إذا صدرت بالإجماع.
- هـ. تُضمن قرارات اللجنة ضمن التقرير الذي يقدمه المشرف نهاية الفصل الدراسي عن مستوى الطالب، ومدى جديته وتقدمه في الرسالة العلمية.

## - ٢- مهام اللجنة:

تكون مهام اللجنة على النحو الآتي:

- أـ. فحص ما أجزءه الطالب من رسالته وفق الخطة والمنهج المعتمدين وملحوظات المشرف.
- بـ. تقييم المستوى العلمي لما أجزءه الطالب من رسالته وفق الآتي:
- (١) مستوى الإضافة العلمية.
  - (٢) حسن العرض والتنظيم.
  - (٣) مدى التزامه بخطة البحث ومنهجه المعتمدين، وأخلاقيات البحث العلمي والأمانة العلمية، وضوابط الاقتباس.
- جـ. تقييم جدية الطالب وفق الآتي:
- (١) مناسبة ما أجزءه لما مضى من مدة النظامية.
  - (٢) قدرته على إكمال الرسالة.
  - (٣) تعاؤنه مع مشرفه.

## خامساً: تعيين المشرف البديل:

يجوز تعيين مشرف بديل لطالب الدراسات العليا مع مراعاة ما يأتي:

- ١ - في حال عدم تمكّن المشرف من الاستمرار في الإشراف على الرسالة، أو انتهاء خدمته بالجامعة، أو أي سبب مقبول لدى المجالس العلمية؛ يقترح مجلس القسم مشرفاً بديلاً يقوم مقامه، ويوافق عليه مجلس الجهة التعليمية المعنية.
- ٢ - يجوز - استثناءً من الفقرة رقم (١) - استمرار المشرف في الإشراف على الرسالة بعد انتهاء خدمته بالجامعة؛ على أن يصدر بذلك قرار مجلس الكلية؛ بناءً على اقتراح مجلس القسم، ويشترط لذلك اكتمال أعباء أعضاء القسم، أو وجود مسوغات مقبولة.
- ٣ - يجوز أن يستمر عضو هيئة التدريس في الإشراف في إجازة تفرغه العلمي، ولا يسند إليه إشراف جديد إلا بموافقته.

## إجراءات تسليم البحث

**أولاً:** يقدم المشرف والمشرف المساعد – إن وجد- تقريراً وفق النموذج المعد لذلك من اللجنة الدائمة للدراسات العليا.

**ثانياً:** يشترط لتسليم الرسائل العلمية ما يأتي:

- ١ تقديم المشرف تقريراً باكتمال الرسالة وفق النموذج المعد لذلك من اللجنة الدائمة للدراسات، مرفقاً به نسخة من الرسالة.
- ٢ استيفاء الطالب للحد الأدنى، وعدم تجاوزه الحد الأقصى للمدة المسموح بها لتسليم الرسالة.
- ٣ عدم تجاوز نسبة الاقتباس في الرسالة للنسبة المحددة نظاماً، وهي ما لا يزيد عن (٤٠%) لرسالة الماجستير، و(٣٥%) لرسالة الدكتوراه.
- ٤ مطابقة الرسالة للخطوة والمنهج المعتمدين.
- ٥ اجتياز الطالب لجميع مقررات المرحلة الأكاديمية.
- ٦ اجتياز طالب الدكتوراه لاختبار الشامل، وطالب الماجستير إذا اقتضى برنامجه ذلك.

**ثالثاً: تكوين لجنة المناقشة:**

- ١ يوصي مجلس القسم لتكوين لجنة المناقشة لطالب الدراسات العليا في أقرب جلسة له بعد تسليم الطالب رسالته أو بحث تخرجه.
- ٢ يراعي في تكوين لجنة المناقشة الشروط والضوابط الواردة في القاعدة التنفيذية للمادة (٤٩).
- ٣ يشترط لتكوين لجنة المناقشة أن يقدم طالب مرحلة الدكتوراه ما يثبت نشره لورقتين علميتين في مجال التخصص، أو قبولهما للنشر وفق الضوابط المعتمدة، ويكتفى بورقة علمية واحدة إذا كان ذلك في إحدى المجالات العالمية المصنفة في (ISI & SCOPUS)، وأن يقدم طالب الماجستير ما يثبت نشره لورقة علمية في مجال التخصص، أو قبوله للنشر وفق الضوابط المعتمدة، ويجب أن يكون البحث مستلماً من رسالة الطالب في المرحلة العلمية نفسها.

**ثانياً: إعادة تكوين لجنة المناقشة:**

يجوز إعادة تكوين لجنة المناقشة وفق الآتي:

- ١ تعين مناقش بديل وذلك في الحالات الآتية:
  - أ- إذا لم يتمكن عضو لجنة المناقشة من المناقشة، أو اعتذر لظروف قهريّة؛ فيعين مناقش بديل عنه بقرار من مجلس الكلية؛ بناءً على توصية مجلس القسم.
  - ب- إذا تأخر المناقش عن المدة المحددة (وهي ثلاثة أشهر)؛ فيجوز تعين مناقش بديل

بقرار من مجلس الكلية؛ بناءً على توصية مجلس القسم.

- ٢- تعين مقرر بديل في حال عدم تمكّن المشرف على الرسالة من المشاركة في لجنة المناقشة لوفاته، أو انتهاء خدمته، أو لتواجده في مهمة خارج البلاد لفترة طويلة، أو لأي ظرف قاهر يمنعه من حضور المناقشة ممتد لأكثر من ثلاثة أشهر؛ فيقترح مجلس القسم بديلاً عنه، ويوافق عليه مجلس الكلية المعنية، ويعد البديل عن المشرف مقرراً للجنة المناقشة فقط، ويبقى اسم المشرف الأساسي على غلاف الرسالة.

## الحقوق والواجبات

اهتمت الجامعة الإسلامية بتنصيص حقوق الطالب وواجباته، وكفلت له حق التظلم، وأقرت بشأن ذلك لائحة باسم (لائحة حقوق الطالب وواجباته وإجراءات التظلم)، وهي منشورة على موقع الجامعة ضمن أدلة الطالب، ويشمل ذلك طالب مرحلة البكالوريوس، كما يشمل طالب الدراسات العليا، بجميع مراحلها.

وفيما يلي أهم ما ورد في تلك اللائحة:

### الحقوق

- ١ - توفير البيئة الدراسية المناسبة، والمناخ العلمي المناسب للحصول على تعلم ذي جودة عالية.
- ٢ - الحصول على المادة العلمية والمعرفية المرتبطة بالمقررات الجامعية التي يدرسها.
- ٣ - الاطلاع على الخطط الدراسية بالكلية أو القسم والتخصصات المتاحة له.
- ٤ - إتاحة اللوائح والأنظمة والقواعد التنفيذية والأدلة والنماذج التي يعني بها الطالب، والوصول إليها بيسر وسهولة.
- ٥ - الشكوى أو التظلم من أي ضرر أكاديمي يقع عليه من عضو هيئة التدريس أو القسم أو الكلية على أن يراعي في ذلك اتباع القواعد المنظمة للتظلم.
- ٦ - التمتع بخدمات الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجامعة، وفقاً للوائح والتعليمات الجامعية المنظمة لذلك.
- ٧ - المشاركة في الأنشطة والدورات التدريبية والبرامج المقامة في الجامعة حسب الإمكانيات المتاحة.
- ٨ - الاستفادة من خدمات الجامعة ومرافقها، وفقاً للوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة، وحسب الإمكانيات المتاحة.

### الواجبات

- ١ - الالتزام بأنظمة الدولة والجامعة، وجميع اللوائح والأنظمة والقرارات، وعدم التحايل عليها أو انتهاكها، وعدم تقديم وثائق مزورة للحصول على أي حق أو ميزة خلافاً لما تفرضي به اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، ومعرفتي بأن ذلك قد يؤدي إلى إلغاء قيدي من المرحلة.
- ٢ - عدم استخدام أي وسيلة للإساءة للدولة أو الجامعة أو أحد منسوبيها.
- ٣ - عدم الإساءة إلى سمعة الجامعة بأي تصرف غير لائق يصدر منه داخل الحرم الجامعي أو خارجه، وللجامعة الحق في اتخاذ الإجراء المناسب في حقه عند وقوع أي مخالفة.

- ٤- الالتزام بالسلوك والهيئة المناسبين للقيم الإسلامية والأعراف الجامعية، وعدم القيام بأية أعمال مخلة بالأدب بالأخلاق الإسلامية أو الأدب العامة.
- ٥- احترام منسوبي الجامعة من أعضاء هيئة التدريس والموظفين والعاملين والطلاب والضيوف الزائرين ومنسوبي الشركات المتعاقدة مع الجامعة وعدم التعرض لهم بالإيذاء بالقول أو الفعل بأية صورة كانت.
- ٦- الانتظام في الدراسة والالتزام بالواجبات الدراسية والمهام المطلوبة منذ بدء الدراسة، وعدم التغيب إلا بعذر مقبول وفقاً للوائح والأنظمة المعتمدة بها في الجامعة.
- ٧- الالتزام بالمواعيد المنظمة لبدء الدراسة ونهايتها والمواعيد المحددة لطلب الفرص الإضافية والتأجيل وحذف المقررات وجميع الطلبات الأكاديمية، وعليه بأن عدم مباشرة الدراسة أو الانقطاع عنها في أي مرحلة من مراحلها يستوجب إلغاء قيدي (وفق المادتين ٢٥ ، ٢٦).
- ٨- الالتزام بالأمانة العلمية وعدم الإخلال بها، وعدم الغش في الاختبارات أو محاولته أو المساعدة على ارتكابه بأية صورة كانت، وعدم انتقال الشخصية أو التزوير أو إدخال مواد أو أجهزة ممنوعة في قاعة الاختبار أو المعامل.
- ٩- الالتزام بالإرشادات والتعليمات المقررة في قاعات الدراسة أو قاعات الاختبارات أو المعامل.
- ١٠- حضور البرنامج التعريفي الذي تقيمه الأقسام العلمية في الكليات للمستجدين.
- ١١- الاطلاع بشكل دوري على الأدلة والأنظمة واللوائح المتاحة على موقع عمادة الدراسات العليا.
- ١٢- الاطلاع قبل تقديم أي تظلم أو التماس على ما يخصه من اللوائح والأنظمة المتعلقة به، وعدم تقديم أي طلب يخالف الأنظمة واللوائح.
- ١٣- متابعة بوابتي الإلكترونية بجميع نواذتها باستمرار؛ للاطلاع على وضع الأكاديمي وما يرد إلى من إشعارات أو إنذارات.
- ١٤- تحديث بيانات التواصل (الجوال - البريد الإلكتروني) باستمرار عبر منصة النظام الأكاديمي المتاح على بوابتي الإلكترونية، وتحملي المسؤولية الكاملة في حال عدم صحتها.
- ١٥- معرفتي بأن وسائل التبليغ الإلكترونية عبر (النظام الأكاديمي، أو بوابة الطالب، أو الرسائل النصية "SMS"، أو وسائل التواصل) هي وسائل معتمدة للإشعارات والإنذارات.
- ١٦- عليّ بأن من متطلبات تسليم البحث واستكمال إجراءات المناقشة (في مرحلة الماجستير والدكتوراه) أن يكون لي بحث منشور أو مقبول للنشر حسب الضوابط والشروط المعتمدة لذلك.
- ١٧- اطلاعي على أن من شروط الرسالة العلمية / المشروع البحثي بعد الانتهاء منها ألا تزيد نسبة الاقتباس فيها عن النسبة المعتمدة في الجامعة.

- ١٨- التواصل الدوري المستمر مع الموجه العلمي فور تبليغي بتعيينه موجهاً علمياً.
- ١٩- التواصل الدوري المستمر مع المشرف على الرسالة / المشروع البحثي فور اعتماد موضوع بحثي.
- ٢٠- معرفتي بأن اجتياز المقررات التكميلية - إذا قرر القسم دراستها عليّ - شرط أساسى لاستمرارى في الدراسة.
- ٢١- معرفتي بأن اجتياز الاختبار الشامل لمرحلة الدكتوراه شرط للاستمرار في الدراسة، وإن عدم اجتياز الاختبار الشامل في الفرصة الثانية يوجب طي قيدي.
- ٢٢- موافقتي على أحقيبة الجامعة الإسلامية في نشر رسالتي العلمية أو مشروعى البحثى بنصهما الكامل على موقع الجامعة، وقواعد البيانات المحلية والعالمية، مع النص على نسبة العمل إلى الباحث، دون أدنى التزام قانوني أو مالي على الجامعة.
- ٢٣- مراعاة المدة النظامية للحصول على الدرجة وفق اللائحة المنظمة للدراسات في الجامعات والقواعد التنفيذية للجامعة.
- ٢٤- مراعاة المدة النظامية لإنجاز المشروع البحثي وبحث التخرج وفق الضوابط المعلنة لذلك.

## المخالفات

وقد تضمنها قواعد السلوك والانضباط الطلابي الصادرة بقرار مجلس الجامعة رقم ١٤٤٤/٩ وتاريخ ١٤٤٤/١/٣ هـ

### **التظلم في الدراسات العليا**

#### **أولاً: المستند النظامي وأصحاب الصلاحية في البت في التظلمات :**

١. يحق لمجلس الجهة التعليمية النظر في جميع تظلمات طلاب الدراسات العليا في جميع الشؤون الطلابية التي هي من اختصاصه وله صلاحية البث فيها وإحالة ماعدا ذلك إلى مجلس الجامعة بناءً على المادة (٣٤) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات .
٢. تحال التظلمات التي لا تدخل في اختصاص مجلس الجهة التعليمية إلى مجلس الجامعة للبث فيها.

#### **ثانياً: الحق في التظلم:**

- ١- يحق لطالب الدراسات العليا التظلم في أي شأن من شؤون دراسته، وفي أي مرحلة من المراحل، ابتداء من إجراءات القبول، وانتهاء بمنع الدرجة والتخرج ويراعى ما ورد في البند (أولاً) من تقديم التظلم إلى صاحب الصلاحية .
- ٢- يحق لكل ذي صفة ومصلحة التظلم من القرارات المتعلقة بالدراسات العليا.

#### **ثالثاً: ضوابط التظلم:**

- ١- يجب على المستفيد التظلم بعد حدوث الواقعية محل التظلم بما لا يزيد عن ثلاثة أيام عمل، ويسقط الحق في التظلم بعد مضي المدة المذكورة.
- ٢- يتم البث في التظلم خلال ٦٠ يوم عمل من تاريخ وروده، على أن يصدر بذلك قرار من أصحاب البث في التظلم.
- ٣- إذا ثبتت للجهة كيدية التظلم فيحال الطالب إلى لجنة تأديب الطلاب .
- ٤- تحاط معاملات التظلم بالسرية التامة.
- ٥- لا يجوز تقديم أكثر من تظلم لموضوع واحد في آن معاً لجهات الجامعة.
- ٦- يراعى في التظلم من رد موضوعات الرسائل العلمية ما ورد في البند (خامساً)
- ٧- يراعى في التظلم من درجات مقررات الدراسات العليا ما ورد في البند (سادساً)
- ٨- لا يجوز حضور أفراد المسؤولين المتظلم من قراراتهم أياً من اللجان أو الاجتماعات الرسمية التي قد تعقد للبث في التظلم.

#### رابعاً: إجراءات النظر في التظلم والبت فيه.

- ١- يبدأ المتظلم بتقديم طلب الاستئناف وإعادة النظر إلى الجهة أو المسؤول الذي حصلت عنده الواقعة محل التظلم (سواء كان أستاذ المقرر أو الموجه العلمي أو المشرف العلمي أو رئيس القسم أو مجلس القسم أو مجلس الكلية أو أي صاحب صلاحية من المجالس أو أفراد المسؤولين) ويدعم طلبه بمبررات وإيضاحات تدعم الاستئناف وإعادة النظر في القرار الصادر بحقه وفق التوقيت المحدد لذلك ويكون ذلك بصفة ودية.
- ٢- تقيد التظلمات المحالة من جهات عليا، أو المحالة من الجهات الأكاديمية الأخرى، أو المقدمة من أصحاب التظلم برقم وتاريخ عبر نظام (تواصل)، أو غيره من أنظمة الجامعة الإلكترونية، ويكون هذا التاريخ هو تاريخ التظلم من القرار، ويتضمن التظلم توصيفاً واضحاً للواقعة مع مبررات التظلم مفصلة والمستندات الداعمة مع أهمية كتابة بياناته الشخصية والأكاديمية كاملة ووسائل التواصل.
- ٣- في حال عدم اتخاذ الإجراء اللازم تجاه التظلم أو عدم اقتناع المتظلم بحال الموضوع إلى أصحاب الصلاحية في البت في التظلمات بناءً على ما ورد في البند أولاً.
- ٤- يستقبل أصحاب الصلاحية في البت في التظلمات، وتدرس مبدئياً للنظر في اكمال متطلبات التظلم والمرفقات والمستندات الازمة.
- ٥- يستكمل أصحاب الصلاحية جميع حيثيات التظلم، وتخاطب الجهات ذات العلاقة بالتهم لطلب الإفاده أو الاستيضاح.
- ٦- يحق لأصحاب الصلاحية في البت في التظلمات تكوين لجان للنظر في التظلمات من أعضاء المجلس أو من غيرهم.
- ٧- بعد اعتماد القرار من مدير الجامعة يبلغ المتظلم بنتيجة في تظلمه برسالة SMS على جواله المسجل في خطاب التظلم أو بريده الإلكتروني أو بوابة الخدمات الإلكترونية للطالب، أو أي وسيلة تراها العمادة مناسبة.

#### خامساً: التظلم في حال رد موضوعات الرسائل العلمية

نظراً لخصوصية التظلم من رد موضوعات الرسائل العلمية، وتعلقه بالاختصاص العلمي للجهة التعليمية، فيكون التظلم فيه وفق الآتي:

أولاً: يعرض الطالب فكرة بحثه على الموجه العلمي، بناءً على الواجبات المنصوص عليها في دليل الموجه فإن اقنع الموجه بالفكرة البحثية أحالها للقسم مبيناً مناسبيها، وإن لم يقنع الموجه بالفكرة أحالها للعرض على مجلس القسم لاتخاذ القرار المناسب؛ فإن لم يوافق الموجه العلمي

على عرض الفكرة البحثية وأصر الطالب على العرض؛ فللطالب حق التظلم والرفع لرئيس القسم بذلك، وتعرض فكرة الموضوع على القسم.

ثانياً: يعرض الموضوع الذي يتقدم به الطالب على مجلس القسم العلمي، ويتخذ في ذلك محضر في حال قبول الموضوع أو رده مع بيان أسباب الرد، وعدم الاكتفاء بمرئيات اللجان العلمية إن وجدت.

ثالثاً: في حال رد الموضوع وعدم اقتناع الطالب؛ فله أن يتقدم إلى القسم بإيضاحات أو تفصيلات تؤيد وجهة نظره، وتجيب على أسباب الرد، ويعرض ما تقدم به الطالب على مجلس القسم؛ لاتخاذ ما يراه بموجب محضر تذكر فيه مبررات القرار.

رابعاً: في حال بقاء القسم على رأيه السابق، ولم يقنع الطالب؛ فله أن يتقدم إلى عميد الجهة التعليمية بتظلمه، ويوجه العميد بعرض تظلمه على مجلس الجهة التعليمية؛ ويتخذ المجلس ما يراه في الموضوع بموجب محضر تذكر فيه المبررات، ويكون قرار مجلس الجهة التعليمية نهائياً في الموضوع وغير قابل للنقض.

#### سادساً: التظلم من درجات اختيار المقررات :

- ١- يحق للطالب التقدم بطلب إعادة النظر في درجاته إلى رئيس القسم أو عميد الكلية، بعد استيفاء محاولة حل الموضوع وديالى أستاذ المقرر.
- ٢- يجب ألا يتجاوز تقديم طلب التظلم خمسة عشر يوم عمل من رصد الدرجة، ويسقط الحق في التظلم بعد مضي المدة المذكورة.
- ٣- يراعي في التعامل مع التظلم من الدرجات ما ورد في اللائحة الدراسية والاختبارات في المرحلة الجامعية، وقادتها التنفيذية في الجامعة.

#### سابعاً: نفاذ القرار

- ١- يكون قرار مجلس الجهة التعليمية نهائياً، وغير قابل للنقض في التظلم من رد موضوعات الرسائل العلمية، ويكون نافذاً فيما هو من اختصاصه من الشؤون الطلابية الأخرى، ما لم يقدم إلى مدير الجامعة طعن في القرار خلال خمسة عشرة يوماً من اعتماده.
- ٢- يكون قرار لجنة حقوق الطلاب المفوضة من مجلس الجامعة نهائياً وغير قابل للنقض في كل ما يحال إليها من الشؤون الطلابية.

## المزايا المالية والخدمات

تقدم الجامعة الإسلامية لطلاب الدراسات العليا مجموعة من المزايا المالية والخدمات، وفق الأنظمة المعمول بها، ويتم منح هذه المزايا والمتمنى من هذه الخدمات حسب نوع دراسة الطالب، وبناءً على نوع منحه الدراسي، وذلك وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة بهذا الشأن. وبالجملة فتشمل المزايا المالية والخدمات المقدمة ما يلي:

### المزايا المالية

أولاًً: يصرف للطالب المنتظم غير الموظف في مرحلة الدراسات العليا المكافآت والإعانات الآتية:

- ١ مكافأة شهرية مقدارها (٩٠٠) تسعمائة ريال.
- ٢ مكافأة مقطوعة مقدارها (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال، لطالب الماجستير و (٤٠٠٠) أربعة آلاف ريال لطالب الدكتوراه، بدل طباعة الرسالة.
- ٣ إعانة مالية شهرية للطالب الكفيف مساوية لمرتب الدرجة الأولى من المرتبة الخامسة باسم بدل قارئ ووسائل معينة.

ثانياً: يؤمن لطالب المنحة الرسمية من خارج المملكة بالإضافة إلى ما سبق المكافآت والإعانات الآتية:

- ٤ تذكرة سفر بالدرجة السياحية المخفضة عند السفر في نهاية كل عام دراسي من أقرب طريق لمقر الإقامة بشرط ألا يكون الطالب قد حصل على تذكرة سفر من جهة أخرى.
- ٥ مكافأة شهر واحد سنوياً، بدل كتب ومراجع على أن يقتصر صرفها على المدة النظامية المحددة لإنتهاء الدراسة دون التمديدات.
- ٦ إذا كان البرنامج الأكاديمي للطالب يتطلب سفره خارج مدينة الدراسة، تصرف له تذكرة سفر بالدرجة السياحية ذهاباً، وإياباً، ولمرة واحدة خلال المرحلة الدراسية الواحدة.
- ٧ صرف مكافأة شهرين بدل تجهيز عند قدومه.
- ٨ صرف مكافأة ثلاثة أشهر بدل تخرج لشحن الكتب.

### الخدمات

تقديم الجامعة مجموعة من الخدمات أهمها ما يأتي:

### المكتبة المركزية

أنشأت الجامعة مكتبة مركزية تحتوي على مصادر المعلومات بأنواعها، في شتى أنواع العلوم والمعارف، مع التوسيع في التخصصات الأكademie للجامعة، وتقدم خدماتها للباحثين طيلة اليوم الجامعي ابتداء من الساعة الثامنة صباحاً، حتى الساعة الحادية عشرة مساءً، وتقدم

خدمات الاطلاع، والإعارة، والنسخ، والتصوير، كما تتوافر فيها المقصورات البحثية، إضافة إلى تقديم الخدمات الاستشارية البحثية التخصصية، والبرامج الإثرائية للقراءة والبحث العلمي. كما توجد مكتبات فرعية في جميع الكليات والمعاهد والدور بالجامعة.

### **السكن الجامعي**

حيث يتم توفير سكن مناسب ومؤثث ومجهز، لجميع طلاب المنح الخارجية، ويمكن للطلاب السعوديين الاستفادة منه مقابل رسوم رمزية.

كما يتم توفير سكن للمتزوجين من طلاب المنح الخارجية الذين على كفالة الجامعة، وذلك بحسب توفر الوحدات السكنية.

### **الوجبات الخفيفة**

حيث يتم تأمين ثلاثة وجبات غذائية يومياً بأسعار مخفضة في مطعم الجامعة لطلاب المنح الخارجية.

### **الخدمات الطبية**

تقديم الجامعة خدمات مجانية للطالب من خلال المركز الطبي، وتتوفر الخدمات الطبية العلاجية والوقائية له ولعائلته، وذلك لجميع الطلاب السعوديين، وطلاب المنح الخارجية.

### **الخدمات الإلكترونية**

تقديم الجامعة مجموعة من الخدمات الإلكترونية لطلاب الدراسات العليا يمكن من الحصول عليها من خلال البوابة الإلكترونية، وتمثل هذه الخدمات في الآتي:

- المكتبة الرقمية السعودية: حيث تمثل المكتبة الرقمية السعودية أضخم تجمع لمصادر المعلومات الرقمية في الوطن العربي حيث تضم حالياً ما يزيد على ست مئة وثمانين ألف كتاب رقمي بنصوصها الكاملة، ومئه وأربع وسبعين قاعدة معلومات عالمية وعربية تشمل النصوص الكاملة لملايين المقالات الأكاديمية، وأكثر من سبعة ملايين رسالة جامعية.
- البريد الإلكتروني الجامعي: الذي يستطيع الطالب من خلاله الحصول على كثير من الخدمات والتخفيضات والبرامج المجانية، وأبرزها:
  - ✓ مساحة تخزينية على السحابة الإلكترونية إلى حجم (١ تيرا بايت).
  - ✓ حزمة برامج (الأوفيس ٣٦٥) مجاناً، مع ميزة إمكانية العمل عليها من خلال الإنترنت (online).
- خدمة (تواصل): التي يمكن من خلالها من التواصل مع الجامعة للاستفسارات والطلبات من داخل المملكة وخارجها.
- منصة النتاج العلمي: ويطلع الطالب من خلالها على النتاج العلمي بالجامعة من الرسائل العلمية والمشروعات البحثية وأبحاث أعضاء هيئة التدريس بالجامعة.

- الفهرس الآلي لمكتبة الجامعة: ويتم من خلاله الاطلاع على عناوين محتويات المكتبة المركزية بالجامعة.

- المنصة التعليمية الافتراضية (زدني - Blackboard): ويتم من خلالها الاطلاع على مفردات المقرر، وواجبات المقرر (في حال تفعيلها من مدرس المقرر).

### **الإرشاد الطلابي**

أنشأت الجامعة مركزاً متخصصاً للإرشاد الطلابي، يعني بتقديم المشورة، والمساعدة، والتوجيه، والدعم النفسي، من خلال تزويد الطالب بالمعلومات الإرشادية العلمية والنفسية والاجتماعية التي تفيده في اكتساب المهارات في مواجهة المشكلات التي تعترضه وفقاً لقدراته وإمكاناته.

### **التخفيفيات**

قامت الجامعة بجهود كبيرة للحصول على العروض والتخفيفيات من المؤسسات والشركات والمتاجر بخصوصيات متميزة، وذلك لجميع منسوبيها من الموظفين والطلاب، ويمكن الاطلاع على تفاصيلها من خلال زيارة [رابط العروض](#) على موقع الجامعة.

### **الأنشطة العلمية والثقافية**

تقيم الجهات التعليمية برامج دورية ومحاضرات متنوعة وورش تدريبية لطلابها، تتنوع بين الأنشطة العلمية التخصصية، والأكاديمية، والمهنية، التي تساعد الطالب على تطوير قدراته ومهاراته وإمكانياته العلمية والأكاديمية.

### **المواصلات بحافلات الجامعة**

توفر الجامعة وسيلة المواصلات بحافلاتها بين المقر الرئيسي والمسجد النبوى الشريف، كما توفر كذلك الحافلات بين موقع الإسكان خارج الجامعة والمقر الجامعي.

### **مكتب الجامعة بجدة**

يعنى باستقبال طلاب الجامعة وتسهيل إجراءات سفرهم وعودتهم، ومراجعة فرع وزارة الخارجية بجدة وقنصليات الدول، وإنهاء الإجراءات الخاصة بالطلاب والجامعة.

### **خدمات أخرى**

تحرص الجامعة على توفير الخدمات العامة داخل المدينة الجامعية لطلابها انطلاقاً من حرص الجامعة على تهيئة سبل الراحة والاطمئنان لهم وما يحقق سرعة الاتصال بأهلهم وذويهم؛ ولذا فقد قامت بالتنسيق مع الجهات المسؤولة لتوفير المرافق الضرورية لمنسوبيها وهي:

- مكتب البريد والهاتف.
- مكتب الخطوط السعودية.

- مكتب شركة الطيار للسفر والسياحة والشحن.
- المكتبات التجارية.
- مراكز خدمة الطالب.
- مراكز التسوق.

## توجيهات

إن من أهداف الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة: إعداد الطالب ليكون داعياً إلى الله عز وجل على بصيرة، ممثلاً لأوامر ربه ومبعداً عن نواهيه، ومتحلياً بالأخلاق الإسلامية ومجتنباً للسلوك غير الإسلامي.

لذا فإن الجامعة تذكر أبناءها الطلاب بمراعاة الآتي:

- ١- تقدير الانتماء إلى هذه الجامعة المباركة، والحرص على الجد والاجتهاد في طلب العلم، والالتزام بآدابه.
- ٢- الحفاظ على الوقت، وإدراك أهميته وقيمة، وشغله بما يرضي الله عز وجل من الطاعات، وتحصيل العلم النافع.
- ٣- الحرص على اقتناء الكتب الإسلامية التي تؤهل الطالب للدعوة إلى الله على بصيرة.
- ٤- الحرص على تقوية رابطة الأخوة في الله، والقيام بحقوقها المشروعة من معاونة المحتاج واحترام الكبير والرفق بالصغير وبشاشة الوجه وعيادة المريض واجتناب كل ما يضعف الروابط.
- ٥- الحذر من التهاون في أداء الشعائر الدينية ومن مخالفه أحكام الشريعة الإسلامية.
- ٦- الابتعاد عن كل عمل فيه إخلال بأنظمة وتعليمات الدولة والجامعة.
- ٧- أن الأنظمة السارية في المملكة تنبذ التطرف والإرهاب بكل صوره وأشكاله؛ وفي حال ثبوت هذه الجريمة في حق أي طالب، فإنه يعاقب وفق الشريعة الإسلامية، والأنظمة المرعية في المملكة، بما يناسب الجرم المرتكب.
- ٨- يحظر على طالب المنحة الخارجية العمل لدى الشركات أو المؤسسات أو الأفراد أثناء مدة الدراسة.

## وسائل التواصل

أخي الطالب لمزيد من المعلومات عن أي جانب من الجوانب الخاصة بالدراسات العليا في الجامعة يمكنك التواصل مع عمادة الدراسات العليا عن طريق زيارة العمادة في مقرها بالجامعة الإسلامية والالتقاء المباشر بالمسؤولين فيها، أو زيارة صفحة العمادة على موقع الجامعة على الإنترنت، أو عن طريق المعلومات المثبتة في البيان الآتي:

<a href="https://helpdesk.iu.edu.sa/">https://helpdesk.iu.edu.sa/</a>	نظام تواصل
الجامعة الإسلامية ص.ب (١٧٠) المدينة المنورة	البريد العادي
<a href="mailto:hedu@iu.edu.sa">hedu@iu.edu.sa</a>	البريد الإلكتروني
<a href="http://iu.edu.sa/site/٦">http://iu.edu.sa/site/٦</a>	صفحة العمادة على الإنترنت
<a href="http://iu.edu.sa/index">http://iu.edu.sa/index</a>	موقع الجامعة على الإنترنت
<a href="https://twitter.com/highstudies_iu">@highstudies_iu</a>	حساب العمادة في تويتر

جامعة محمد بن عبد الوهاب